الأمم المتحدة
A/HRC/46/46
الجمعية العامة
Distr.: General
22 December 2020
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة والأربعون
22 شباط/فبراير – 19 آذار/مارس 2021
البندان 2 و3 من جدول الأعمال
التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

حلقة نقاش بشأن تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتها في سياق تغير المناخ

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

موجز

يقدم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 21/41، الذي قرر فيه المجلس عقد حلقة نقاش بشأن تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتها في سياق تغير المناخ خلال دورته الرابعة والأربعين. وطلب المجلس أيضاً إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تقدم تقريراً موجزاً عن حلقة النقاش، لينظر فيه المجلس في دورته السادسة والأربعين؛ ويعرض هذا التقرير موجزاً لحلقة النقاش بشأن حقوق الإنسان وتغير المناخ التي عُقدت في 8 تموز/يوليه 2020.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

1- عقد مجلس حقوق الإنسان، عملاً بقراره 21/41، حلقة نقاش بشأن تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتها في سياق تغير المناخ في 8 تموز/يوليه 2020 خلال دورته الرابعة والأربعين[1].

2- وتولى نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان رئاسة حلقة النقاش. وافتتحت حلقة النقاش ببيان أدلت به نائبة مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

3- وأتاحت حلقة النقاش فرصة للدول والمنظمات الدولية وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين لمناقشة الآثار السلبية المترتبة على تغير المناخ في تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة تمتعاً فعلياً بحقوقهم وتعزيز حقوقهم وحمايتها من خلال إجراءات مناخية مراعية للإعاقة. وأتيحت إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى حلقة النقاش من خلال توفير الترجمة الفورية بلغة الإشارة الدولية والعرض النصي الفوري، سواء في غرفة الاجتماع أو على الإنترنت.

4- وشارك في حلقة النقاش كل من: المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، كاتالينا ديفانداس أغيلار؛ ورئيسة رابطة هانديكيبابل (Handicapables) في كاغايان، الفلبين، أماليا أ. ديسينا؛ والأستاذ المساعد في كلية الحقوق، جامعة ماكغيل، وأستاذ كرسي أبحاث كندا في حقوق الإنسان والبيئة، سيباستيان جودوين؛ ومسؤولة البرامج في الاتحاد الوطني لذوي الإعاقة في أوغندا، ديبورا أيوت أويويو.

ثانياً- الجلسة الافتتاحية

5- افتتحت نائبة المفوضة السامية الجلسة وشددت على أن حالة الطوارئ المناخية تؤثر في حقوق جميع الناس في جميع أنحاء العالم. وأبرزت أن الأشخاص ذوي الإعاقة، الذين يشكلون 15 في المائة من سكان العالم – أي ما يقرب من بليون شخص – يعانون من آثار تغير المناخ بشكل مختلف وأشد حدة عن غيرهم.

6- ولاحظت نائبة المفوضة السامية أن أغلبية الأشخاص ذوي الإعاقة يعيشون في فقر. فقد خلصت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ إلى أن أفقر الناس يعانون من أسوأ آثار تغير المناخ بخسارتهم فرص الدخل وسبل العيش، وتعرضهم للتشرد، والجوع، والآثار الصحية الضارة. وانتهت دراسة تحليلية أجرتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن تغير المناخ والأشخاص ذوي الإعاقة، بناء على طلب مجلس حقوق الإنسان في قراره 21/41 (انظر A/HRC/44/30)، إلى أن الفقر هو أحد العناصر الرئيسية التي تتسبب في تعريض الأشخاص ذوي الإعاقة لآثار تغير المناخ. ومن بالعوامل الأخرى هناك التمييز والوصم. ويمكن أن تؤدي العوامل المتداخلة المتصلة بنوع الجنس، والسن، والعرق، والجغرافيا، والهجرة، والدين، والجنس، إلى تعريض الأشخاص ذوي الإعاقة لمخاطر أكبر.

7- ولاحظت أن الأشخاص ذوي الإعاقة غالباً ما يصنفون من بين الأشخاص الأكثر تضرراً في حالات الطوارئ ومن بين أقل الأشخاص قدرة على الحصول على الدعم في حالات الطوارئ. ويمكن أن تؤثر الكوارث الطبيعية المفاجئة، مثل الفيضانات والانهيالات الأرضية والظواهر الجوية الشديدة التي

(1) يمكن الاطلاع على شريط الفيديو المتعلق بحلقة النقاش على الرابط التالي: http://webtv.un.org/meetings-events/human-rights-council/regular-sessions/watch/panel-discussion-on-climate-change-14th-meeting-44th-regular-session-human-rights-council-/6170144779001.

باتت تزيد وتيرة وقوعها، والأحداث البطيئة الحدوث، مثل ارتفاع درجات الحرارة ومستويات سطح البحر وفقدان التنوع البيولوجي، تأثيراً خطيراً في إمكانية الحصول على الغذاء والتغذية، والمياه المأمونة والمرافق الصحية، وخدمات الرعاية الصحية والأدوية، والتعليم والتدريب، والسكن اللائق، والعمل اللائق بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة.

8- وشددت نائبة المفوضة السامية على ضرورة إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة في الإجراءات المتعلقة بالمناخ، بوصفهم مستفيدين وصناع قرار على السواء، نظراً لما يترتب على تغير المناخ من آثار غير متناسبة تؤثر فيهم. وأبرزت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أنه ينبغي للدول أن تدمج الإعاقة وتعمم مراعاتها في سياساتها وبرامجها وإجراءاتها المتعلقة بالمناخ. وسيكون جمع البيانات وتصنيفها حسب الإعاقة أساسيا لتحقيق ذلك الهدف.

9- ونوّهت نائبة المفوضة السامية إلى أن الإجراءات المناخية الشاملة للجميع تتطلب مشاركة مفيدة وواعية وفعالة من جانب الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم. ويشمل ذلك تعزيز حمايتهم الاجتماعية وقدرتهم على تحمل تغير المناخ، بالإضافة إلى زيادة الوعي في صفوف عمّال الطوارئ والجهات الفاعلة في مجال المساعدة الإنسانية والإنمائية. ويجب أن تكون تخضع تلك الجهود في جميع مراحلها لإشراف الأشخاص ذوي الإعاقة، بما يكفل حصولهم على المعلومات وتمكينهم من معالجة الآثار الضارة المترتبة على تغير المناخ في حياتهم اليومية. ولابد، قبل كل شيء، من ضمان مشاركتهم في عمليات صنع القرار ذات الصلة بدءا برسم السياسات وانتهاء بتنفيذها. ومن شأن هذا النهج القائم على حقوق الإنسان أن يسهم في اتخاذ إجراءات مناخية أكثر طموحا وفعالية وأكثر استدامة في نهاية المطاف.

10- وأشارت إلى أمثلة مثل نموذج غاياندها في بنغلاديش، الذي بنى قدرة على التكيف تراعي الإعاقة في مواجهة الفيضانات، ووحّد الدعم في مجال عمالة الأشخاص ذوي الإعاقة وآليات الحكم الشاملة للجميع. ويشمل هذا النموذج، الذي نفذته المنظمة الإنمائية الدولية بالتعاون مع المنظمة المحلية غير الحكومية غايا أونايناين كندرا، جهوداً على مستوى الأسر المعيشية والمجتمعات المحلية والمدن لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة من تحمل وطأة تغير المناخ.

11- وسلطت نائبة المفوضة السامية الضوء أيضاً على مشروع في نيبال يتعلق بإدارة مخاطر الكوارث تنفذه المنظمة غير الحكومية: "منظمة الإنسانية والإدماج". وأشرك هذا المشروع المنظمات المحلية للأشخاص ذوي الإعاقة في صنع القرار والتوعية في المجتمعات المحلية، فضلا عن تقييم جوانب الضعف والقدرات. وقد استعانت اللجان المحلية لإدارة الكوارث بتلك النتائج في وضع خطط عمل لاتخاذ تدابير التأهب والتخفيف. ونتيجة لذلك، أصبحت المجتمعات المحلية أكثر قدرة على الصمود وتم تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة. وفي إثيوبيا، بادر مشروع يهدف إلى زيادة مقاومة الجفاف من جانب مبادرة غايو للتنمية الرعوية إلى معالجة الوصم وأدى إلى تغيير في المواقف تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة، مما عزز إدماجهم في المجتمع.

12- وأشارت إلى أنه لكي تكون الإجراءات المتعلقة بالمناخ فعالة، يجب إشراك المجتمع كله ويجب ألا يُترك أحد خلف الركب. وقد أسهمت جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19) في زيادة توضيح ذلك من خلال كشف أوجه عدم المساواة القائمة داخل جميع المجتمعات، وتسليط الضوء على الروابط بين صحة الإنسان وصحة الكوكب. وشددت على ضرورة إعادة البناء بشكل أفضل من خلال التصميم الشامل وتقديم حزم الحوافز الاقتصادية، وكذلك الإسكان والبنية التحتية، في ظل مراعاة مبادئ التصميم الشامل. ويجب أن يحمي التصميم الشامل ويفيد الأشخاص الذين استُضعفوا، بمن فيهم

الأشخاص ذوو الإعاقة، على أن يعمل على تعزيز الجهود الرامية إلى إعمال جميع حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في بيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة.

13- وفي الختام، دعت نائبة المفوضة السامية الدول إلى ضمان بذل جهود تشمل الإعاقة وتقوم على الحقوق في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

ثالثاً- موجز حلقة النقاش

14- افتتح رئيس مجلس حقوق الإنسان حلقة النقاش ودعا المشاركين فيها إلى الإدلاء ببياناتهم.

ألف- مساهمات أعضاء الفريق

15- ذكرت المقررة الخاصة أن الاحترار العالمي هو أحد التهديدات الرئيسية التي تواجهها البشرية ولاحظت أنه يؤثر على نحو غير متناسب في الأشخاص ذوي الإعاقة. وشددت على أن الأشخاص ذوي الإعاقة في خطر كبير من التعرض للنسيان في حالات الطوارئ والكوارث الطبيعية والتشرد الداخلي والهجرة بسبب الحواجز الهيكلية مثل عدم إمكانية الوصول والفقر. وعلى الرغم من هذه الحقيقة، فإن الأشخاص ذوي الإعاقة غائبون بدرجة كبيرة عن المناقشات المتعلقة بهذا الموضوع، كما أن الأدبيات شحيحة عن الآثار المترتبة على تغير المناخ في حقوقهم. وأكدت الدراسة التحليلية التي أجرتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في سياق تغير المناخ (A/HRC/44/30) أن الفقر والتمييز والوصم هي العناصر الرئيسية التي تحدد كيفية تأثر الأشخاص ذوي الإعاقة بتغير المناخ. ويمكن أن يؤدي التمييز المتعدد الأوجه والمتعدد الجوانب إلى زيادة تعرّض بعض الأشخاص ذوي الإعاقة للآثار السلبية لتغير المناخ، مما يحد من التمتع بحقوقهم. ويمكن أن يحد الاحترار العالمي من إمكانية حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على الغذاء الكافي والمياه والصرف الصحي والصحة والسكن اللائق والعمل اللائق. ويمكن أيضاً أن يزيد من النزوح والهجرة، فضلاً عن زيادة مخاطر الكوارث الطبيعية.

16- ولاحظت المقررة الخاصة أنه بالرغم من إحراز تقدم في إطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030، فإن الاستجابات لتغير المناخ وحالات الطوارئ ليست مُيسّرة ولا شاملة. وفي معظم الحالات، لم يتلق الأشخاص ذوو الإعاقة معلومات في أشكال يسهل الوصول إليها بشأن كيفية المشاركة في الإجراءات المتعلقة بالمناخ ولم يُدرجوا في خطط عمل الطوارئ. وهذا ما يعرض حياتهم للخطر، على نحو ما يتضح جلياً من حالة الجائحة الراهنة. وفي هذا السياق، يواجه الأشخاص ذوو الإعاقة انقطاع الخدمات الأساسية، مثل الرعاية الصحية وخدمات الدعم وإعادة التأهيل، فضلاً عن توفير الأجهزة المساعدة والمعينات التي تعتمد عليها حياة الكثير منهم، بما في ذلك أجهزة التنفس. وعلاوة على ذلك، تتعرض أثناء حالات الطوارئ النساء والفتيات ذوات الإعاقة لخطر العنف القائم على نوع الجنس بدرجة أكبر.

17- وأكدت المقررة الخاصة أن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة هي الإطار التوجيهي لإعداد استجابات شاملة لتغير المناخ. وقد فرضت المادة 11 منها على الدول الأطراف أن تضمن حماية وسلامة الأشخاص ذوي الإعاقة في حالات الخطر، بما في ذلك حالات الطوارئ الإنسانية والكوارث الطبيعية. ولهذه المادة دور أساسي في ضمان اتسام دورة السياسات المتعلقة بتغير المناخ - من الوقاية والتخطيط إلى الاستجابة والتقييم - بالشمول للجميع. وقد ألزمت الاتفاقية الدول بأن تتشاور عن كثب مع الأشخاص ذوي الإعاقة وأن تشركهم بصورة فعلية في صنع القرارات المتعلقة بالمسائل التي تؤثر في حياتهم، بما في ذلك الإجراءات المتعلقة بالمناخ. وقد تعزز ذلك الالتزام بفضل

أهداف التنمية المستدامة، واتفاق باريس بشأن تغير المناخ، وإطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030، والقرارات التي اعتمدت بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

18- ولاحظت المقررة الخاصة أن هناك حاجة إلى استجابة شاملة قائمة على الحقوق إزاء تغير المناخ من أجل تنفيذ تلك الالتزامات. ويجب الاعتراف بجميع الأشخاص، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، بوصفهم أصحاب حقوق، ويجب إزالة ما يحول دون إدماجهم من حواجز، مثل التمييز. ولا بد للنهج المتعدد الجوانب الذي يأخذ في الاعتبار المتطلبات المحددة للأشخاص ذوي الإعاقة أن يشمل المساءلة وجمع البيانات المصنفة حسب الإعاقة وغيرها من فئات التعريف. ويتطلب هذا النهج المشاركة النشطة والتشاور الجدي مع الأشخاص ذوي الإعاقة في عملية التخطيط للإجراءات المتعلقة بالمناخ وعمليات الاستعراض واتخاذ القرارات. ويجب دعم الأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم من المشاركة الكاملة بوصفهم عوامل تغيير في عمليات الوقاية من تغير المناخ والتصدي له. ويجب أيضاً أن تُضمن إمكانية الوصول سواء إلى الأماكن أو المعلومات أو الاتصالات، فضلاً عن إدراج معايير إمكانية الوصول في خطط ما بعد الطوارئ وجهود الإعمار. وذكرت أن جميع هذه التدابير تسهم في بناء مجتمع أكثر شمولاً وقدرة على الصمود.

19- ودعت المقررة الخاصة إلى الاعتراف بأن تغير المناخ وآثاره السلبية ناتجان عن قرارات بشرية. وهيّأت التحديات، بما فيها تلك التي طرحتها جائحة كوفيد-19، فرصة لإعادة البناء بشكل أفضل، وإعادة النظر في القرارات وجعلها شاملة ومستدامة. ومضت قائلة إن للتعاون الدولي دورا هاما في الجهود الوطنية الرامية إلى ضمان حقوق جميع الأشخاص، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة. ولابد للمشكلة التي تهم الجميع من استجابات شاملة - والدول مُقيدة بالتزامات دولية بضمان عدم ترك أي أحد خلف الركب. وختمت بالقول إن الحكومات والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة يجب أن تتعاون من أجل تحقيق استجابة لتغير المناخ تكون شاملة ومستدامة حقاً.

20- وشددت السيدة ديسينا في بيانها الذي أدلت به عن طريق الفيديو على أن الفلبين شديدة الضعف إزاء آثار تغير المناخ، مما يجعلها مصدر قلق لمعظم الأشخاص ذوي الإعاقة في البلد. وقدمت الخطوط العريضة لسياسات الدولة المتعلقة بتغير المناخ، مشيرة إلى أن قانون تغير المناخ لعام 2009 يوفر الإطار اللازم لإدماج التكيف مع تغير المناخ في الخطط والبرامج الحكومية، مع مراعاة الأشخاص ذوي الإعاقة. وأتاح قانون الفلبين للحد من مخاطر الكوارث وإدارتها لعام 2010 نهجاً شاملاً وقائماً على المجتمع المحلي إزاء التأهب للكوارث، حيث اشترط على الهيئات الحكومية المحلية إنشاء مكاتب خاصة بها للحد من مخاطر الكوارث وإدارتها، وصياغة خطط عمل محلية بشأن تغير المناخ. وأنشئ صندوق بقاء السكان الذي تبلغ قيمته بليون بيزو (حوالي 20 مليون دولار أمريكي) في عام 2014 بهدف تمويل مشاريع طويلة الأجل لبناء القدرة على التكيف مع تغير المناخ في البلديات.

21- وشرحت السيدة ديسينا بالتفصيل عملها في مجال الدعوة لضمان الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها بما يشمل الإعاقة، في إطار الهدف 7 من استراتيجية إنشيون من أجل "إحقاق الحق" لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة في آسيا والمحيط الهادئ[(2)]. وأشارت إلى أن الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم من الفئات الضعيفة معرضون أكثر لخطر الوفاة والإصابة وإعاقات إضافية نتيجة للاستبعاد من سياسات وخطط وبرامج الحد من مخاطر الكوارث. وأشارت أيضاً إلى أن إعلانات الخدمة العامة تصدر

(2) استراتيجية إنشيون مستمدة من تجارب تنفيذ عقدين متتاليين للأشخاص ذوي الإعاقة في آسيا والمحيط الهادئ، 1993-2002 و2003-2012، فضلاً عن اعتماد الجمعية العامة التاريخي في عام 2006 لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

في كثير من الأحيان بأشكال ولغات لا يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة الوصول إليها. وبالإضافة إلى ذلك، لا تكون مخارج الطوارئ والملاجئ والمرافق خالية من الحواجز في الغالب الأعم. وشددت السيدة ديسينا على أن المشاركة المنتظمة للأشخاص ذوي الإعاقة في التأهب لحالات الطوارئ وغيرها من تدابير الحد من مخاطر الكوارث على الصعيد المحلي وعلى مستوى المقاطعات يمكن أن تمنع أو تقلل إلى أدنى حد من المخاطر والأضرار عندما تقع الكوارث. ومن شأن كل من البنية التحتية المادية والمعلوماتية التي تتضمن مبادئ التصميم العام أن تحسن من السلامة ومن فرص البقاء على قيد الحياة.

22- ولاحظت السيدة ديسينا أن مكتب الأشخاص ذوي الإعاقة في الفلبين يعزز تخطيط الحد من مخاطر الكوارث الشامل للإعاقة، وينفذ تدابير لدعم الأشخاص ذوي الإعاقة في الاستجابة للكوارث. وتنفذ بانتظام أنشطة ترمي إلى زيادة مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في حماية البيئة. وقد نظم مكتب الدفاع المدني حملات دعوية بشأن التأهب للكوارث الشامل للأشخاص ذوي الإعاقة في المنطقة، وشكلت مؤشرات حماية البيئة جزءا من أفضل الممارسات في هيئات الحكم المحلي. وأُنشئت قاعدة بيانات للأشخاص ذوي الإعاقة بغرض تيسير التعرف عليهم وتقديم الاستجابة المناسبة لهم أثناء الكوارث الطبيعية. وأُنيطت بالمجلس الوطني المعني بالإعاقة وإدارة الرعاية الاجتماعية والتنمية مهمة وضع سياسات بشأن المسائل المتصلة بالإعاقة، بما في ذلك عن طريق تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة. وفي الختام، أكدت السيدة ديسينا التزامها بمساعدة جهود التوعية لضمان تنزيل السياسات والبرامج المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في سياق تغير المناخ إلى مستوى القواعد الشعبية من أجل تمكين جميع أصحاب المصلحة المعنيين من المشاركة المستنيرة.

23- وشدد السيد جودوين، في بيانه الذي أدلى به عبر الفيديو، على أن زيادة تعرض الأشخاص ذوي الإعاقة لآثار تغير المناخ تنبع في نهاية المطاف من الحواجز الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المتعددة التي تعوق مشاركتهم الكاملة في المجتمع. وقال إن الأشخاص ذوي الإعاقة عادة ما يكونون من بين أكثر الفئات تهميشاً في المجتمع المحلي ويواجهون تفاوتاً في فرص الحصول على التعليم والرعاية الصحية والعمل والنقل وغير ذلك من السلع والخدمات الأساسية. وكثيراً ما تُهمل حقوقهم ووجهات نظرهم عند بلورة الجهود المتعلقة بالتكيف مع المناخ والاستجابة للكوارث. ونظراً لانعدام إمكانية الوصول إلى الاتصالات في حالات الطوارئ وجهود الإغاثة والإنعاش، يُقاسي الأشخاص ذوو الإعاقة معدلات وفيات مرتفعة بشكل غير متناسب مع غيرهم خلال الأحداث الجوية القاسية التي تغذيها ظاهرة تغير المناخ. ويشعر بهذه التحديات أكثر ما يشعر السكان في البلدان النامية وقطاعات السكان المتأثرة بأشكال التمييز المتداخلة، مثل النساء والأقليات الإثنية والشعوب الأصلية والأطفال وكبار السن.

24- وقال السيد جودوين إن الدول ملزمة باعتماد وتنفيذ تدابير للتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، بما يحول دون آثار تغير المناخ على الأشخاص ذوي الإعاقة ويقلل من أثرها. ويتعين على الدول أن تعطي الأولوية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في برامجها المتعددة الأطراف والثنائية للتمويل والمساعدة في مجال تغير المناخ. وبموجب القانون الدولي وغالبية النظم القانونية المحلية في العالم، يتعين على الحكومات احترام وحماية وإعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة عند وضع السياسات والبرامج المتعلقة بالمناخ وتنفيذها ورصدها وتقييمها.

25- ويجب أن تكفل الدول تعزيز العمل المناخي لكرامة الأشخاص ذوي الإعاقة ومعالجة أوجه عدم المساواة الاجتماعية القائمة. فعلى سبيل المثال، أسهم تطوير منظومات النقل الجماعي إسهاماً جوهرياً في خفض انبعاثات الكربون من السيارات في أجزاء كثيرة من العالم، ولكن هذه المنظومات تبقى في كثير من الأحيان غير متاحة للأشخاص من ذوي الإعاقة الحركية أو البصرية. وبالرغم من التزامات الدول الواضحة بإشراك الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز حقوقهم على الصعيد الدولي،

فإن مجتمع ذوي الإعاقة ليســت له جهة تمثيلية في ســياق اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشــأن تغير المناخ، وهو التزام واضح نابع من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وحث السيد جودوين مجلس حقوق الإنسان وأعضاءه على دعم إنشاء هذه الجهة التمثيلية.

26- ومن خلال تمكين الأشــخاص ذوي الإعاقة، والأخذ بحقوقهم وأفكارهم ورؤاهم بصــورة جديدة، يمكن أن يقود النهج القائم على حقوق المعوقين إلى إيجاد حلول مناخية تلامس هَوى فئات أوسع من السكان. ومن شأن ضمان إمكانية الوصول إلى منظومات النقل الجماعي أن يفيد طائفة واسعة من المستعملين. ونظم الإنذار المبكر التي يمكن الوصول إليها مفيدة لعموم السكان، إذ يمكنها أن تحذر الناس – سواء من ذوي الإعاقة أو من غير ذوي الإعاقة – من خطر وشيك. وختم السيد جودوين بالقول إنه ينبغي الاعتراف بالأشــخاص ذوي الإعاقة بوصــفهم عوامل تغيير يمكنهم تقديم مســاهمات قيمة في الجهود الرامية إلى تحييد أثر الكربون والتأقلم مع كوكبنا المتغير. والأشــخاص ذوو الإعاقة خبراء في المرونة والابتكار – إذ يتعين عليهم باســتمرار إيجاد حلول للتمتع بالعيش في عالم لم يكن مصــمما لهم في الأصــل. ويجب على المجتمعات في جميع أنحاء العالم أن تواجه أزمة المناخ بالتعاون مع الأشخاص ذوي الإعاقة من أجل تحقيق مناخ آمن وتأمين مستقبل شامل للجميع.

27- وأدلت السيدة أويو ببيان، في رسالة بالفيديو وبلغة الإشارة، باسم التحالف الدولي المعني بقضايا الإعاقة، الذي يعدّ الاتحاد الوطني لذوي الإعاقة في أوغندا عضوا فيه. وأبرزت أن الأشخاص ذوي الإعاقة معرضــون بشــدة لمخاطر التأثيرات الســلبية لتغير المناخ، مما يزيد العراقيل التي تعترض حصولهم على الخدمات الأساسية ويعرضهم بشكل غير متناسب لندرة المياه، وانعدام الأمن الغذائي، والخسائر الاقتصادية، والعنف القائم على نوع الجنس، والسكن غير اللائق، وانقطاع خدمات الدعم، والتشريد القسري. وقدمت مثالاً من فيضان نهري وقع حديثا في مقاطعة كاسيسي في أوغندا أدى إلى تشريد الأشخاص ذوي الإعاقة فأصبحوا بلا مأوى.

28- وأكدت السيدة أويوو أن آثار تغير المناخ موزعة اجتماعيا، وأنها تتبع نمط أوجه عدم المساواة القائمة أصــلا في المجتمعات التي تميز ضــد الأشــخاص ذوي الإعاقة بطرق كثيرة ومتعددة الجوانب. والأشــخاص ذوو الإعاقة غير ممثلين في معظم اللجان المعنية بتغير المناخ أو الحد من مخاطر الكوارث. وأشارت إلى الإقصاء الاجتماعي، والحرمان من الحقوق، وانعدام الحماية القانونية، بوصفها الأسباب الرئيسية لما يقاسيه هؤلاء الأشخاص من مصاعب. ويجب أن تعالج حلول تغير المناخ الأسباب الجذرية للظلم الاجتماعي والتمييز وعدم المســاواة التي تؤثر في الأشــخاص ذوي الإعاقة. وتوفر اتفاقية حقوق الأشــخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك المادة 11 المتعلقة بحالات الخطر وحالات الطوارئ الإنســانية، توجيهات وإرشادات في هذا الصدد.

29- وذكرت السيدة أويو أن الاتفاقية توفر إرشادات لصياغة سياسات شاملة للإعاقة في مجال العمل المناخي وتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة بوصفهم عوامل تغيير. وتنص المادة 32 المتعلقة بالتعاون الدولي على تدابير مقترحة لاتخاذ نهج قائم على حقوق الإنســان يكون محوره الفرد لجعل الإجراءات المتعلقة بالمناخ فعالة، أي عن طريق معالجة الأســباب الجذرية للتهميش والإقصــاء، وتعزيز العدالة الاجتماعية والمشاركة والتشاور المجديين، والتصدي للتمييز.

30- واختتمت السيدة أويو ملاحظاتها بعرض عدد من التوصيات باسم التحالف الدولي المعني بقضايا الإعاقة وأعضائه. وأكدت على أنه ينبغي للدول الأطراف في الاتفاقية ووكالات الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة المعنيين أن تكفل حظر التشريعات الواضح لجميع أشكال التمييز القائم على الإعاقة والحرمان من الترتيبات التيسيرية المعقولة، بغية التوصل إلى المساواة الموضوعية. ودعت إلى التشاور النشط مع الأشخاص ذوي الإعاقة، بمن فيهم الأطفال، وإشراكهم الفعلي من خلال المنظمات

التي تمثلهم، في جميع عمليات صـــنع القرار المتعلقة بمنع تغير المناخ والتخفيف من آثاره، وذلك بالنظر، على سبيل المثال، في تمثيل الأشـخاص ذوي الإعاقة في دوائر الحد من مخاطر الكوارث على الصعيدين الوطني ودون الوطني على حد سـواء. ومن الأمور الحاسمة تنفيذ المجموعة الكاملة من الالتزامات المتعلقة بإمكـانيـة الوصـــول بموجب الاتفـاقيـة، بمـا في ذلـك مـا يتعلق منهـا بتكنولوجيـات ونظم المعلومـات والاتصالات في مجال تغير المناخ، وفرض تدابير جزائية فعالة على عدم الامتثال.

31- ودعا التحالف الدولي المعني بقضايا الإعاقة وأعضاؤه الدول الأطراف ووكالات الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة المعنيين إلى أن تضمن مراعاة السياسات المتعلقة بتغير المناخ لحقوق وآراء النساء والفتيات ذوات الإعاقة وغيرهما من الفئات الممثلة تمثيلا ناقصـــا، مثل الأشـــخاص الصـــم المكفوفين، والأشـــخاص ذوي الإعاقة الذهنية، والأشـــخاص ذوي الإعاقات النفســـية الاجتماعية، والأشـــخاص المصـــابين بالتوحد، والأشـــخاص ذوي الإعاقة من أبناء الشـــعوب الأصـــلية. وينبغي إدماج حقوق الأشـــخاص ذوي الإعاقة في جميع الإجراءات الإنمائية، بما فيها تلك المتعلقة بتغير المناخ. وعلاوة على ذلك، فإن بناء قدرات الأشـخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم أمر حاسم. ويلزم بذل مزيد من الجهود لإشـراك الأشـخاص ذوي الإعاقة في التعليم المتعلق بتغير المناخ، ورصـد أثر تغير المناخ في حقوق الأشـخاص ذوي الإعاقة، وتقديم توجيهات واضـحة لضـمان عدم تخلف أحد عن الركب بسبب الآثار الضارة لتغير المناخ.

باء- مناقشة تحاورية

32- خلال المناقشة التحاورية، أدلى بمداخلات ممثلو الاتحاد الأوروبي وأرمينيا وأذربيجان (باسم حركة بلدان عدم الانحياز) وبنغلاديش (باسم المجموعة الأساسية المعنية بحقوق الإنسان وتغير المناخ، بما في ذلك الفلبين وفييت نام)، وبوركينا فاسو (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، وشيلي، والصين، وكوبا، وإكوادور، وفيجي، وفنلندا (باسم الدانمرك، إستونيا، أيسلندا، لاتفيا، ليتوانيا، النرويج، السويد)، وإندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، المكسيك (باسم شيلي، إكوادور، غواتيمالا، بنما، أوروغواي)، ناورو (باسم مجموعة من البلدان)، باكستان، نيبال، السنغال، سيراليون، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفييت نام (باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا).

33- وتكلم أيضـــاً ممثلو المنظمات الوطنية والدولية وغير الحكومية التالية: رابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرون، مركز القانون البيئي الدولي (أيضاً باسم شبكة القدرة المستديمة)، وصندوق الدفاع القانوني لإنصـــاف كوكب الأرض، ولجنة حقوق الإنســـان في نيوزيلندا، والمعهد الدولي للمســـاواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

34- وبسبب ضيق الوقت، تعذر الإدلاء ببيانات على الدول الأعضاء التالية: بوتسوانا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، تيمور - ليشـــتي، جزر مارشـــال، جورجيا، غيانا، فانواتو، فرنســـا، فييت نام، قطر، كوســـتاريكا، مصـــر، المغرب، المملكة العربية الســـعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ناميبيا، هولندا[3].

35- وللسـبب نفسـه، لم يُدل ببيان أي من المعهد العالمي للمياه والبيئة والصـحة ومنظمة شـباب الجنوب[3].

(3) البيانات التي تلقتها الأمانة متاحة على الموقع الشبكي الخارجي لمجلس حقوق الإنسان.

36- وشدّد المتكلمون على الآثار السلبية المترتبة على تغير المناخ في تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال ارتفاع مستوى سطح البحر، وتنقل البشر، والفيضانات، والكوارث الطبيعية، وندرة المياه، وفقدان الأراضي الزراعية، والتأثيرات على الصحة وسبل الرزق. وتؤدي آثار تغير المناخ إلى زيادة تقويض الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، حيث يعيش في الفقر غالبية الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يقدر عددهم ببليون شخص.

37- وأبرزت المناقشة أن تغير المناخ، وإن كان يشكل تهديداً وجودياً لجميع الأشخاص، فإنه يؤثر بصورة غير متناسبة في الأشخاص ذوي الإعاقة. وقد أدى تغير المناخ إلى تفاقم أشكال التمييز المتعددة والمتداخلة التي يواجهها الأشخاص ذوو الإعاقة. وتقع على عاتق جميع الدول مسؤولية ضمان أن تدعم إجراءاتها وسياساتها المتعلقة بالمناخ حقوق الإنسان لجميع الناس. ويجب إعمال حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في المياه والتعليم والحصول على المعلومات، لجميع الأشخاص، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، حتى لا يتخلف أحد عن الركب. وجرى التشديد أيضاً على ضرورة حماية المدافعين عن حقوق الإنسان البيئية.

38- ودعا المتكلمون الدول إلى ضمان أن تكون سياسات التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه على جميع المستويات شاملة تماماً لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة، بمن فيهم الأطفال والمسنون والنساء وأبناء الأقليات والشعوب الأصلية والأشخاص الذين يعيشون في البلدان النامية. وشُدد على ضرورة تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة بوصفهم عوامل تغيير، كما شُدد على الدور الذي يؤديه الأشخاص ذوو الإعاقة في توفير حلول مبتكرة للتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه.

39- وذكر المتكلمون أن جائحة كوفيد-19 وإن كانت قد زادت من تفاقم حالة الأشخاص ذوي الإعاقة الهشة أصلاً، فإنه ينبغي أن يُنظر إليها أيضاً على أنها فرصة لاعتماد نُهُج ومبادرات جديدة لمكافحة تغير المناخ في ظل حماية الأشخاص ذوي الإعاقة. والتمتع بالحق في بيئة صحية والحق في الصحة دور أساسي في هذا الصدد.

40- وأشار المتكلمون إلى أهمية تنفيذ الأطر الدولية ذات الصلة، بما في ذلك إطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030، وأهداف التنمية المستدامة، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واستراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة. ومن شأن اتباع نهج قائم على الحقوق وشامل لمسائل الإعاقة في الإجراءات المتعلقة بالمناخ أن يسهم أيضاً في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

41- وأوجز المتكلمون التدابير اللازمة لمعالجة الآثار المترتبة على تغير المناخ في الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك تقييم مخاطر المناخ، والنهُج الجامعة والشاملة لإدارة المخاطر، ودعم التثقيف والتوعية وبناء القدرات. وأبرزوا أيضاً أهمية تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة في سياق تغير المناخ. وشدّد المتكلمون على الدور الحيوي للتعاون والشراكات الدوليين، وعلى الحاجة إلى المساعدة من أجل تعزيز القدرة على التكيّف والتحمل.

42- وشدّد المتكلمون على أهمية إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة في استراتيجيات التخطيط والتأهب والاستجابة من أجل التصدي لتغير المناخ وتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة. وينبغي ضمان المشاركة الفعالة والمستنيرة والمجدية من جانب الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم وإشراك هذه الجهات في الإجراءات المتعلقة بالمناخ، بما في ذلك صنع القرارات والتوعية فيما يتعلق بحقوق هذه الفئة.

43- وتتعرض النساء والفتيات ذوات الإعاقة لأشكال متعددة ومتقاطعة من التمييز. وأبرز المتكلمون ضرورة الحصول على المعلومات على نحو منصف من خلال نظم الإنذار المبكر الشاملة. ومن العوامل الرئيسية التي تسهم في زيادة المخاطر التي يتعرض لها الأطفال ذوو الإعاقة نقص المعلومات والموارد في الأشكال الميسَّرة والملائمة للأطفال. وفي هذا الصدد، أشار المتكلمون إلى قرار مجلس حقوق الإنسان 21/41، الذي دعا فيه المجلس إلى اتباع نهج شامل ومتكامل ومراع للمنظور الجنساني وشامل للإعاقة إزاء سياسات التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره.

44- وأبرز المتكلمون آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان باعتبارها محافل لتوطيد مستويات الطموح المعززة في مجالي حقوق الإنسان وتغير المناخ، بما في ذلك ما يتعلق منها بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وعلى سبيل المثال، يمكن للتوصيات المقدمة إلى الدول الخاضعة للاستعراض في إطار الاستعراض الدوري الشامل أن تعزز نهجها إزاء التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره والحد من مخاطر الكوارث ليكون شاملاً ومراعياً للاعتبارات الجنسانية والإعاقة. والآليات التي لديها عمليات تشاورية شاملة هي إحدى الوسائل لتنفيذ ذلك الالتزام. وأكد المتكلمون على الدور الذي يؤديه المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة في تحليل الآثار المترتبة على تغير المناخ في حقوق الإنسان كل في مجال ولايته. ودعا بعض المتكلمين إلى استحداث ولاية في إطار الإجراءات الخاصة مخصصة لحقوق الإنسان وتغير المناخ.

45- وشدد عدة متكلمين على الحاجة إلى جمع بيانات عن آثار تغير المناخ في حقوق الإنسان، وتصنيف البيانات حسب الإعاقة وغيرها من المتغيرات ذات الصلة مثل نوع الجنس، وهو أمر مهم من أجل وضع السياسات والبرامج على نحو فعال. ولوحظ أيضاً أن من شأن البيانات الموثوقة أن تُوسّع النقاش العام وتؤدي إلى مشاركة المجتمع المدني مشاركة مفيدة في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها.

46- وأكد عدد من المتكلمين أهمية إدماج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في القوانين والسياسات والبرامج الوطنية المتعلقة بالمناخ، بما في ذلك المساهمات المحددة وطنياً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. واقتُرح أن من شأن استحداث جهة معترف بها رسمياً تمثل الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات الممثلة لهم في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ أن يسهم في دعم حقوق الإنسان وتحسين بناء القدرات لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في سياق تغير المناخ. وينبغي أن تتضمن صناديق تمويل المناخ والتمويل المتعلق بالتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه والقدرة على تحمل آثاره نهجاً شاملاً للإعاقة. وفي سياق اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، أبرز المتكلمون أيضاً مبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة، فضلاً عن الحاجة إلى نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية وبناء قدراتها، ولا سيما البلدان المعرضة بوجه خاص للآثار الضارة لتغير المناخ.

47- وسلط المتكلمون الضوء على الممارسات الجيدة المتعلقة بمشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم في المجتمع، وعلى الإجراءات المتعلقة بالمناخ القائمة على الحقوق. ومن الأمثلة على الممارسات المطروحة الاتفاق الأخضر الأوروبي الذي يهدف إلى تحويل الاقتصادات والمجتمعات نحو مسارات إنمائية محايدة مناخياً وتتسم بالكفاءة في استخدام الموارد حيث لا يُترك أحد خلف الركب. وتضمنت إجراءات العمل المعجَّل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) عدة إشارات إلى حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. واعتمدت بوتسوانا استراتيجيات للتخفيف من آثار تغير المناخ مثل توزيع البذور المقاومة للجفاف، التي استفادت منها النساء بوجه خاص، بمن فيهن النساء ذوات الإعاقة. وشملت مساهمة إكوادور المحددة وطنياً لعام 2019 نهجاً شاملاً لإدارة المخاطر، وتضمنت استراتيجيتها الوطنية لتغير المناخ للفترة من 2012 إلى 2025 الأشخاص ذوي الإعاقة كإحدى الفئات ذات الأولوية. وفي إندونيسيا، يضمن القانون رقم 2016/8 بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة واللائحة الحكومية رقم 2019/70 بشأن خطة

العمل الوطنية المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة توفير الحماية الميسّرة والمفصلة حسب الطلب لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة في أوقات الكوارث. وفي سيراليون، أنشأ قانون الأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2011 لجنة وطنية تعنى بالأشخاص ذوي الإعاقة. وفي عام 2018، اعتمدت رابطة أمم جنوب شرق آسيا الخطة الرئيسية لتمكين رابطة أمم جنوب شرق آسيا لعام 2025: تعميم مراعاة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التي تهدف إلى استكمال وتحقيق رؤية الرابطة لعام 2025 في مجال تعميم مراعاة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع الركائز الثلاث لجماعة رابطة أمم جنوب شرق آسيا.

48- وطرح المتكلمون عددا من الأسئلة المحددة على أعضاء حلقة النقاش. وكان من بين هذه الأسئلة ما يلي: (أ) أين هي الثغرات الرئيسية التي تحول دون مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة مشاركة كاملة وفعالة في العمليات العالمية لتغير المناخ؟ وكيف يمكن لاستراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة المعتمدة حديثاً أن تساعد على تضييق هذه الفجوات؟؛ (ب) ما هي الممارسات الجيدة في مجال الإجراءات المتعلقة بالمناخ الشاملة لمسائل الإعاقة؟؛ (ج) كيف يمكن لمجلس حقوق الإنسان أن يدعم اتباع نهج شامل لمسائل الإعاقة وقائم على حقوق الإنسان في سياسات تغير المناخ، بما في ذلك في المفاوضات المتعلقة بالمناخ؟؛ (د) ما هي الخطوات التالية التي يمكن أن تتخذها الأمم المتحدة ودولها الأعضاء لترسيخ نهج قائم على حقوق الإنسان في التصدي لتغير المناخ؟؛ (هـ) كيف يمكن لإعمال الحق في التنمية أن يسهم في تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في سياق تغير المناخ؟؛ (و) ما هي الممارسات المحلية أو الإقليمية أو العالمية الشاملة لمسائل الإعاقة التي تعالج بطريقة تعاونية تغير المناخ معالجة فعالة، ولا سيما في أعقاب الكوارث الطبيعية؟

جيم- الردود والملاحظات الختامية

49- بعد المناقشة التحاورية، أتاح رئيس مجلس حقوق الإنسان للمشاركين في حلقة النقاش فرصة الإدلاء بملاحظات ختامية.

50- ولاحظت المقررة الخاصة في ملاحظاتها الختامية أن الاستنتاج الرئيسي الذي خلص إليه الاجتماع هو أن الإجراءات المتعلقة بالمناخ يجب أن تكون قائمة على حقوق الإنسان. ويجب أن تكون هذه الإجراءات، عندما يتعلق الأمر بالأشخاص ذوي الإعاقة، متماشية مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التي تمثل أعلى معايير لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم. ولتحقيق إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة وإنشاء الآليات اللازمة في هذا الصدد، أكدت المقررة الخاصة أهمية تنفيذ الأطر والاستراتيجيات الدولية ذات الصلة، بما في ذلك إطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030، وأهداف التنمية المستدامة، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واستراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة. وشددت على ضرورة معالجة الأسباب الجذرية لتأثير تغير المناخ غير المتناسب على الأشخاص ذوي الإعاقة، فضلا عن تأثير نزعة التنقيص من قيمة الأشخاص بسبب الإعاقة وأوجه عدم المساواة المتعددة الجوانب، بما في ذلك تلك المتعلقة بالسن ونوع الجنس وأسباب أخرى، ومراعاة الاعتبار الواجب للتجارب المعيشة، مثل تجارب أبناء الشعوب الأصلية والأشخاص الذين يعيشون في الدول الجزرية الصغيرة النامية.

51- ويتطلب العمل المناخي الشامل للجميع مشاركة نشطة، حيث أشارت المقررة الخاصة إلى أن الدول ملزمة بالتشاور مع منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة وإشراكها إشراكاً فعلياً في جميع أعمالها، وفقاً لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ولكي تكون السياسات العامة والإجراءات المتعلقة بالتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره شاملة للأشخاص ذوي الإعاقة، ينبغي بذل جهود مركزة لدعم الأشخاص ذوي الإعاقة في سياق الإجراءات المتعلقة بالمناخ. ومن أجل تقليص الفجوة في

إمكانية الوصول، دعت المقررة الخاصة إلى تحسين الرصد، والبيانات المصنفة، وجهود التعاون الدولي لكي تعكس واقع الأشخاص ذوي الإعاقة. ومن الضروري إجراء استعراض للإجراءات التي اتخذت من قبلُ للحؤول دون أن تصبح الموارد المالية أو التقنية أو البشرية حواجز جديدة أمام الأشخاص ذوي الإعاقة.

52- وأكد السيد جودوين أن أهم شيء يمكن أن تفعله الدول لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في سياق تغير المناخ هو الحد من انبعاثات الكربون. وأبرز ضرورة تنفيذ الدول التزاماتها بموجب اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وقال إن الدول ملزمة أيضاً بتحديد ومعالجة العقبات التي تعترض سبيل المساواة فيما يتعلق بسياساتها للتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدته، وتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من وضع تلك السياسات وتنفيذها.

53- وفيما يتعلق بالممارسات الجيدة، أشار السيد جودوين إلى أن الدول ينبغي أن تستند إلى الخبرة الواسعة المتاحة في أوساط الجهات المعنية بالإعاقة فيما يتعلق بإمكانية الوصول والتصميم العام والنقل والتعليم حرصا على زيادة تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة. وأكد أيضاً على أهمية إنشاء دائرة مخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وشدد على أن بإمكان الدول أن تضع خطة عمل لإدماج الإعاقة في إطار تلك الاتفاقية. وينبغي أن تهدف خطة إدماج الإعاقة إلى ضمان تيسير الوصول للمفاوضات المتعلقة بالمناخ. وينبغي أيضاً أن تشترط جمع بيانات عن كيفية تأثر الأشخاص ذوي الإعاقة بتغير المناخ وما إذا كانوا يشاركون في التصدي له وما هي السبل إلى ذلك. وينبغي أن تتضمن الخطة عناصر تتعلق بالحقوق التشاركية والموضوعية لذوي الإعاقة، فضلا عن بناء القدرات.

54- وفي الختام، شدد السيد جودوين على أن استحداث مقرر خاص يُكلَّف بولاية تنصبّ على حقوق الإنسان وتغير المناخ يمكن أن يساعد على معالجة أوجه الترابط المعقدة بين حقوق الإنسان وتغير المناخ بمزيد من الفعالية، لا سيما بسبب طبيعة تغير المناخ الشاملة لعدة قطاعات. واقترح إدراج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ضمن ولاية هذا المقرر الخاص.

55- وأكدت السيدة أويوو مجدداً في ملاحظاتها الختامية على أهمية إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة في عملية اتخاذ القرارات والإجراءات المتعلقة بتغير المناخ. وشددت على ضرورة تعاون الحكومات مع أصحاب المصلحة، بما في ذلك منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، للحد من الآثار المترتبة على تغير المناخ في الأشخاص ذوي الإعاقة. ولتحقيق ذلك، يلزم تخصيص اعتمادات كافية في الميزانية ووضع آليات للرصد وإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة إدماجاً فعلياً في جميع الدوائر.

56- وأشارت السيدة أويو إلى ممارسة جيدة لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في سياق تغير المناخ في أوغندا، حيث تضم الاجتماعات الشهرية المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث ممثلين حكوميين وآخرين عن منظمات المجتمع المدني والأشخاص ذوي الإعاقة. ومكنت تلك الممارسة الأشخاص ذوي الإعاقة من المشاركة الفعالة في المناقشات المتعلقة بتخفيف الآثار السلبية لتغير المناخ، فضلاً عن وضع الخطط والسياسات. وأبرزت أن هذه الممارسة يمكن أن تعتمدها الدول وسائر أصحاب المصلحة لغرض معالجة الثغرات القائمة في مجال الإدماج في العمليات الدولية والوطنية وتعزيز المشاركة الهادفة وإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة. واختتمت السيدة أويوو كلمتها بالقول إن البرامج والمشاريع الشاملة للجميع ستفيد جميع الأشخاص ذوي الإعاقة وأنه ينبغي إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة في العمليات على جميع المستويات.

57- وعقب الملاحظات الختامية، اختتم نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان المناقشة.

رابعاً- التوصيات

58- قدم المتكلمون عدداً من التوصيات أثناء المناقشة. ودعوا إلى اتباع نهج شامل للإعاقة وقائم على الحقوق في مجال العمل المناخي، وشددوا على ضرورة الاعتراف بالأشخاص ذوي الإعاقة بوصفهم عوامل تغيير يسهمون في توجيه وإرشاد التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه. وأوصوا بأن تُدرج ضمن الأولويات الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم في صنع القرار بشأن تغير المناخ على جميع المستويات مشاركة فعلية ومستنيرة ومفيدة. واعتُرف أيضاً بأن الجهود المبذولة في مجال إمكانية الوصول، مثل تلك المتعلقة بنظم الإنذار المبكر التي يمكن الوصول إليها، مفيدة لعموم السكان. وأبرز المتكلمون أن الأشخاص ذوي الإعاقة خبراء في المرونة والابتكار، إذ يتعين عليهم باستمرار إيجاد حلول للتمتع بالعيش في عالم لم يكن مصمما لهم في الأصل. ومن شأن إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة في المناقشات الرامية إلى وضع الاستراتيجيات اللازمة للمرونة والابتكار أن يكفل فعالية تلك الحلول ومناسبتها للأهداف.

59- وينبغي بذل الجهود من أجل التنفيذ الكامل لالتزامات الدول باتخاذ إجراءات مناخية قائمة على الحقوق وشاملة لمسائل الإعاقة، بما في ذلك في إطار الاتفاقيات والأطر والبرامج الدولية القائمة. وأشير على وجه التحديد إلى التزامات ذات صلة وردت في اتفاق باريس بشأن تغير المناخ، وأهداف التنمية المستدامة، وإطار سينداي للحد من أخطار الكوارث للفترة 2015-2030، واستراتيجية إنشيون، ومسار ساموا، واستراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأبرز المتكلمون أن الإرشادات التي توفرها تلك الصكوك ستسهم أيضاً في معالجة الأسباب الجذرية للآثار غير المتناسبة المترتبة على تغير المناخ في الأشخاص ذوي الإعاقة.

60- وينبغي للدول، من أجل الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان، أن تطبق نهجاً شاملاً لمسائل الإعاقة في تخطيط السياسات والبرامج والإجراءات المتعلقة بالمناخ وتنفيذها واستعراضها. وينبغي رصد الآثار المترتبة على تغير المناخ في حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وجمع البيانات وتصنيفها حسب الإعاقة من أجل إرشاد وتوجيه عملية وضع السياسات المتعلقة بالمناخ.

61- وينبغي أن يكون المكلفون بالمهام مسؤولين عن جهودهم المتعلقة بالمناخ أمام جميع الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع المراحل، وأن يكفلوا لهم إمكانية الوصول إلى الاتصالات والمعلومات والأماكن، بغية تمكينهم من التصدي للآثار الضارة لتغير المناخ. وتشمل الخطوات العملية لتعزيز بناء قدرات الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات الممثلة لهم فيما يتعلق بتغير المناخ توفير التثقيف والتوعية بشأن تغير المناخ بصورة شاملة للجميع وبشكل يسهل الوصول إليه. ودُعيت الدول إلى تعزيز الحماية الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة وتطوير قدرتهم على الصمود، بسبل منها تقديم مجموعات من الحوافز الاقتصادية يستفيد منها الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة وتوفر الحماية لهم في ظل العمل على النهوض بحقوق الإنسان في الوقت نفسه.

62- وشدد المتكلمون على ضرورة إعادة البناء بشكل أفضل بعد جائحة كوفيد-19 وتوفير نظم أكثر قوة تكون قادرة على الاستجابة للحالات المعقدة، والوصول إلى أكثر المنسيين قبل غيرهم عن طريق تنفيذ مبدأ التصميم العام، بما يشمل الحماية الاجتماعية والإسكان والبنية التحتية. واقتُرح أن تستفيد الدول، لدى القيام بذلك، من الخبرات المتاحة في أوساط الجهات المعنية بالإعاقة وأن تزيد من تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة.

63- وشُجعت الآليات الدولية لتمويل المناخ على اتباع نهج شامل لمسائل الإعاقة. ودعا المتكلمون إلى أن يجسد التعاون والشراكات الدوليان على نحو أفضل واقع الأشخاص ذوي الإعاقة، وشددوا على ضرورة نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية وبناء قدراتها – ولا سيما البلدان المعرضة بوجه خاص للآثار الضارة لتغير المناخ.

64- وينبغي أن تكون الجهود المبذولة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ شاملة للإعاقة وقائمة على الحقوق، وينبغي إتاحة إمكانية الوصول إلى المفاوضات التي تجري في سياق هذه الاتفاقية. وصدر نداء من أجل إنشاء دائرة مخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات الممثلة لهم في إطار الاتفاقية، وشُجعت الدول على وضع خطة عمل لإدماج ذوي الإعاقة في إطار الاتفاقية. وينبغي أيضاً أن تُدرج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في القوانين والسياسات والبرامج الوطنية المتعلقة بالمناخ، بما في ذلك المساهمات المحددة وطنياً بموجب الاتفاقية.

65- وذكر أن آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تضطلع بدور مهم باعتبارها محافل لتوطيد مستويات الطموح المعززة القائمة على حقوق الإنسان في مجال تغير المناخ، بما في ذلك ما يتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ودعا عدة متكلمين إلى استحداث ولاية في إطار الإجراءات الخاصة مخصصة لحقوق الإنسان وتغير المناخ.